

# الفهم السليم في تفسير بعض آيات الكتاب الكريم

يحيى ضاحي شطناوي

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأزكى التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فقد أنزل الله تعالى كتابه الكريم ليكون نوراً وهداية للناس، ومن شروط الاستفادة من نوره والاهتداء بهديه الاحتكام إلى محكمات آياته وأن يتبع في فهمه أصول التفسير وقواعده، فقد عدَّ الله سبحانه وتعالى تتبع المشابه من زيغ القلوب، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾<sup>(١)</sup>. ويعني "ابتغاء تأويله" صرفه عن وجهه الذي أنزل فيه، ويكون بعدم مراعاة أصول الفهم السليم<sup>(٢)</sup>.

وقد عرف الصحابة الكرام ذلك، فكانوا يتحرزون من القول في القرآن بمحض الرأي مخافة الوقوع في الزيغ، فهذا الصديق رضي الله عنه يقول: "أي سماء تظلني وأي أرض تقلني، وأين أذهب، وكيف أصنع، إذا قلت في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى"<sup>(٣)</sup>.

وهذا وغيره محمول على من قال بالرأي المجرد عن الأصول السليمة في التفسير<sup>(٤)</sup>، كما كانوا في الوقت نفسه يرصدون أي انحراف في تأويل الآيات على غير وجهها أو الإخلال بقواعد التفسير، فإن رأوا

١- سورة آل عمران، الآية: ٧.

٢- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣٥٣.

٣- انظر: محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، دار الكتب الحديثة، ط ٢، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م، ج ١، ص ٢٦٠.

٤- انظر: محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ/١٩٧٢م، ج ٢، ص ١٤٧-١٨٠، وخالد عبد الرحمن العك، أصول التفسير وقواعده، دار النفائس، بيروت، ط ٢، ١٤٠٩هـ/

١٩٨٦م، ص ١٨٥-٢٢٤.

من يستدل بآية دون استحضار سبب نزولها كانوا يعترضونه، مبينين سبب خطئه وموضحين المعنى الذي يجب حمل الآية عليه، مدركين خطر تأويل الآيات على غير وجهها وأثر ذلك في سلوك الأفراد والمجتمع، ومن هذا القبيل ما فعله بعض الصحابة الكرام، كأبي بكر رضي الله عنه حين قام وحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: "يا أيها الناس! إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup>، وإنما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه، أو شك أن يعمهم الله بعقابه"<sup>(٦)</sup>.

ومن ذلك أيضاً ما أخرجه الترمذي عن أسلم أبي عمران التجيبي، قال: كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفا عظيماً من الروم، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله! يلقي بيديه إلى التهلكة، فقام أبو أيوب فقال: يا أيها الناس! إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما أعز الله الإسلام، وكثر ناصروه، فقال بعضنا لبعض سرا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام، وكثر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم يرد علينا ما قلنا: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٧)</sup>، فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها، وتركنا الغزو، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم<sup>(٨)</sup>.

وإذا كان الصحابة الكرام قد وقع بعضهم في مثل ذلك الخطأ في فهم معنى آية أو في تطبيقها على واقعهم، وهم من هم في توافر أدوات التفسير عندهم من سليقة لغوية ومصاحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، فلتن يقع لغيرهم ممن لم يمتلك تلك الأدوات من باب أخرى، وخاصة في زماننا. ويأتي هذا البحث ضمن هذا المضمار، حيث يعرض لبعض الآيات الكريمة التي يكثر

٥- سورة المائدة، الآية: ١٠٥.

٦- ابن ماجه، السنن، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج ٢، ص ٣٦٧-٣٦٨، وقال الألباني: صحيح.

٧- سورة البقرة، الآية: ١٩٥.

٨- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، السنن، تحقيق وتعليق: إبراهيم عطوة عوض، المكتبة الإسلامية، ج ٥، ص ٢١٢، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال الألباني: صحيح، انظر: الألباني، صحيح سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥.

الاستشهاد بها على قضية معينة لتأييد ما يراه الشخص، وبالتتبع والاستقراء نجد أن معظم تلك الاستشهادات ليست في مكانها، وهي آخذة بالازدياد في هذا الزمان، ثم تعظم المشكلة حين يبنى على تلك الأفهام أحكام خاطئة، لهذا كانت مهمة البحث الأساسية الوقوف على بعض تلك الآيات الكريمة بجمعها ثم بيان التفسير السليم لها من خلال كتب التفسير الأساسية، مع بيان سبب الوقوع في الفهم الخاطئ، إحقاقاً للحق وقياماً بحق العلم ودرءاً للخلل في الأفهام.

#### سبب اختيار البحث:

هذا الموضوع حيوي واقعي يمس تفاعل الناس مع كتاب الله تعالى، ولكنه تفاعل تعتره بعض السلبات المتمثلة في الاستدلال بآيات الكتاب العزيز في غير مواضعها، فأحوج الأمر إلى التنبيه على ذلك. مشكلة البحث:

تكمُن المشكلة في وضع آيات القرآن الكريم في غير مكانها والاستدلال بها على معان غير صحيحة أو معان لا علاقة للآية بمورد الاستشهاد، بما يمثل تحريفاً تطبيقياً للآيات وإشاعة للفهوم غير الصائبة في المجتمع الإسلامي، وبما يبعد الناس عن هداية القرآن الكريم. وربما بنيت أحكام على تلك الأفهام.

وستحاول الدراسة الإجابة على بعض الأسئلة، مثل: ما سبب الاستدلال بالآيات وتفسيرها على غير وجهها السليم؟ هل اشتهاه تفسير آية بين الناس يدل على صحته؟ ما الطريقة القويمة في تصحيح تلك الأفهام؟

#### أهداف البحث:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- التنبيه على نماذج من الآيات يشيع الاستشهاد بها في قضايا معينة، على الرغم من مجانبتها للتفسير السليم.
- الوقوف على التفسير الصحيح لتلك الآيات.
- بيان أسباب الفهم المغلوط، وأن ليس كل ما يشتهر على الألسنة صواباً بالضرورة.

#### منهج البحث:

تعتمد منهجية البحث على المنهجين الاستقرائي والاستنباطي، فتم جمع الآيات القرآنية التي يكثر الاستدلال بها في غير مواضعها، ثم استنبطت الأسباب التي تنتظم هذه الأفهام، وجُعِلت على شكل كليات عامة تصلح للقياس عليها من قبل أي باحث آخر.

## الدراسات السابقة:

الدراسات المتخصصة التي استقلت بالتأليف في هذا المجال قليلة، ومنها:

- ١- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، للشيخ الجليل محمد الأمين الشنقيطي، والذي قصد من تأليفه بيان ما تيسر من أوجه الجمع بين الآيات التي يظن بها التعارض في القرآن الكريم<sup>(٩)</sup>. وهو كتاب قيم في موضوعه لكنه يختلف عن هذا البحث في مضمونه وإن كان يشترك في الفكرة نفسها.
- ١- تصويبات في فهم بعض الآيات، لمؤلفه الدكتور صلاح الخالدي، والذي كان بمثابة المرشد لتصحيح الأفهام غير السليمة لتفسير الآية. وقد تحدث الدكتور الفاضل عن ثلاثين آية، ولم يتم التطرق لتلك الآيات في هذا البحث.

## خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة ومطلين وخاتمة كالآتي:

المقدمة: أهمية الموضوع وسبب اختياره ومشكلة البحث.

المطلب الأول: عدم مراعاة سياق الآيات وأسباب النزول.

المطلب الثاني: الاستدلال المنقوص.

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

وهذان المطلبان هما من أسباب الفهم غير السليم للآيات، اجتهد الباحث في تصنيف الآيات تحتها، لكن ربما تتداخل بعض الآيات بحيث يمكن إدراجها ضمن أكثر من سبب. وقد روعي عدم الإطالة في الحديث عن تفسير الآية، على اعتبار أن الهدف الرئيس هو الإشارة إلى خطأ الاستدلال، ثم بيان وجه الصواب باختصار. ونسأل الله العليّ القدير أن يسدد الخطى ويرينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، إنه نعم المولى ونعم النصير.

المطلب الأول: عدم مراعاة سياق الآيات وأسباب النزول:

للسياق أهمية لا تخفى في فهم الكلام، وهو قرينة واضحة تدل على مراد المتكلم من كلامه، فقد يدل على معنى في كلام وعلى معنى مغاير في سياق كلام آخر، وكذلك الآية القرآنية، لكي نفهمها فهما سليما، لا بد من ربطها بسياقها وسبقها، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه الآية هي كلام الله سبحانه الذي

يختلف عن كلام البشر<sup>(١٠)</sup>. وكذلك سبب نزول الآية، إذ هو خير معين على فهم تفسيرها الصحيح. قال الزركشي عن دلالة السياق: "فمن أهمله غلط في تنظيره وغالط في مناظرته، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾<sup>(١١)</sup>، كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيقير"<sup>(١٢)</sup>. يستدل بعض الناس بالآية أو بجزء منها على أمر معين لتعصيد أمر مقرر في الذهن، دون الالتفات لمكان تلك الآية في السياق، ودون النظر إلى ما يسبقها وما يلحقها، مما يجعل الاستدلال بها بهذا الشكل غير السليم. ويمكن التمثيل على ذلك ببعض النماذج منها:

١- قول الله تبارك وتعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾<sup>(١٣)</sup>.

يكثر الاستدلال بهذا الجزء من الآية حين يسمع أحدهم قولاً يراه من وجهة نظره شديداً، فيقول: خير الأمور الوسط. وبالرجوع لكتب التفسير نجد أن المراد بالآية: أي جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم، والمقصود بالوسط: العدل والخيار، ووسط الوادي: خير موضع فيه وأكثره كلاً وماء. ولما كان الوسط مجانباً للغلو والتقصير كان محموداً أي إن هذه الأمة لم تغل غلو النصراني في أنبيائهم، فهم عدول خيار من أكثر الناس فضلاً<sup>(١٤)</sup>. قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(١٥)</sup>. ومن صفاتهم أيضاً الدعوة إلى الخير والإسلام وهم شهداء الله في الأرض والقائمين على سنته.

والآية الكريمة محل الاستشهاد تحمل رقم ١٤٣، أي أنها تقع في وسط سورة البقرة أطول سور القرآن والتي يبلغ تعداد آياتها ٢٨٦ آية، وهذا يحمل دلالات ومعاني، لتقول لأمة الإسلام في معرض المدح والثناء عليهم: إنكم أمة الوسط بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى، فأنتم وسط في الاعتقاد

- 
- ١٠- عبد القادر الحسين، معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني، دار الغوثاني، دمشق، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م، ص ٧١٠-٧١١.
- ١١- سورة الدخان، الآية: ٤٩.
- ١٢- الزركشي، البرهان، ج ٢، ص ٢٠٠-٢٠١.
- ١٣- سورة البقرة، الآية: ١٤٣.
- ١٤- محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ٢، ص ١٥٣، والرازي، التفسير الكبير، ج ٤، ص ٨٨.
- ١٥- سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

والتصورات، وفي التفكير والشعور، وفي التنظيم والتنسيق، وفي الارتباطات والعلاقات، وفي المكان والزمان، وأنتم الخيار العدول أصحاب العقول القيمة.

وسمي العدل وسطا، لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين، والعدل هو المعتدل الذي لا يميل إلى أحد الطرفين، فالزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة فهو شر ومذموم، وأحد الأشياء أوسطها، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي المتوسط بينهما<sup>(١٦)</sup>.

وهكذا نجد أن معاني الوسط في الآية تدور حول الخير والعدل، وتأتي بمعنى التوسط بين طرفي الشيء، أي الوقوع في منتصفه، وتأتي بمعنى الاعتدال والاتزان في تناول الأمور، ولعل هذه المعاني جميعها مرادة، وتلتقي مع المعنى اللغوي للكلمة<sup>(١٧)</sup>. وليس بين القول بأن الوسط هو العدل، والقول بأنه الجزء بين الطرفين تعارض، إذ إن الجزء بين الطرفين في موضع اعتدال عن جانبي الانحراف.

قال الإمام الطبري: "وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها"<sup>(١٨)</sup>.

١٦- انظر: الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج ٢، ص ٦، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢، ص ١٠٤، والرازي، التفسير الكبير، ج ٤، ص ٨٨-٨٩، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ١٩٦، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، ج ١، ص ١٧٢، وسيد قطب، في ظلال القرآن، دار العلم، جده، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج ١، ص ١٢٤-١٢٤، ومحمد رشيد رضا، تفسير المنار، دار المعرفة، بيروت، ج ٢، ص ٤، وشهاب الدين محمود الألويسي، روح المعاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج ٢، ص ٤، وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢، ص ١٨-٢٠، وعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، إدارة البحوث العلمية، الرياض، ١٤٠٤هـ، ج ١، ص ١٥٧، ومحمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج ١، ص ١٤٩، والسعدي، صفوة الآثار والمفاهيم، ج ٢، ص ٣٨٩-٣٩٢، وهبة الزحيلي، التفسير المنير، ج ٢، ص ٨-١٠.

١٧- انظر: ابن منظور، لسان العرب وإبراهيم مصطفى وشركاه، المعجم الوسيط، والراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (مادة وسط).

١٨- الطبري، جامع البيان، ج ٢، ص ٦.

والتكاليف الشرعية التي جاء بها الإسلام قائمة على التوسط والاعتدال.  
وهذا ظاهر من سياق الآيات التي تتحدث عن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى البيت الحرام.  
وعليه فقد يكون الحكم الشرعي فيه مشقة على بعض النفوس، فلا تسوغ مخالفته مادام قد ثبتت صحته، تحت ذريعة أن أمة الإسلام أمة الوسط.

٢- قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩).

يكثر في هذه الأيام سماع عبارة: الضرورات تبيح المحظورات، لتسويغ إقدام الشخص على فعل محرم بحجة الاضطرار، وتراه يأخذ جزءاً من الآية ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾. وإذا رجعنا إلى سياق الآيات وتفسيرها الصحيح ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ لوجدنا أنها تتحدث عن حالات الضرورة الصحيحة غير المصطنعة، ففي سياقها ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾. قال القرطبي في تفسير الآية: "أي من اضطر إلى شيء من هذه المحرمات أي احتاج إليها والاضطرار لا يخلو أن يكون يكرهه من ظالم أو بجوع في مخمصة" (٢٠).

وقال صاحب التفسير الحديث: "لقد توسع بعضهم في الحكمة أو الرخصة في موضوع تحلة يمين أيوب عليه السلام وحاولوا أن يتخذوها دليلاً على ما يسمونه بالحيل الشرعية ووضعوا الحيل البشعة للتحلل من الواجبات والالتزامات من زكاة وربا وطلاق وعتاق وزنا وأيمان موجبة للعقود وأعمال متنوعة أخرى، وأدنى إمعان وتدبر يكفي لإبراز ما في هذا التوسع من ضعف وجرأة على الله وقرآنه وحدوده" (٢١).  
وعليه فالضرورة التي تبيح المحظورة هي ما كان صاحبها مضطراً فعلاً، كحال المشرف على الهلاك وهو في أرض لا يجد غير الميتة.

٣- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (٢٢).  
يستدل بعض الناس بهذه الآية على النهي عن الحلف مطلقاً. والقول في حد ذاته صحيح، إذ ورد كراهة الحلف بالله، لكن ذلك لا يؤخذ من الآية، لأن سياقها يعني: لا تجعلوا الحلف بالله حجة لكم في ترك

١٩- سورة البقرة، الآية: ١٧٣.

٢٠- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢، ص ٢١٦ وانظر رضا، تفسير المنار، ج ١، ص ٩٦.

٢١- محمد عزة دروزة، التفسير الحديث، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ج ٢، ص ٣٢.

٢٢- سورة البقرة، الآية: ٢٢٤.

فعل الخير فيما بينكم وبين الله وبين الناس، فيكون اليمين مانعا من فعل الخير والإصلاح بين الناس، وما على الخالف إلا الحنث بيمينه ثم يُكفّر عنها ويأتي الذي هو خير، دون التذرع باليمين كي لا يفعل الخير (٢٣).

٤- قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ (٢٤).

يستشهد بعض الناس بهذا الجزء من الآية عندما يُلقى أحدهم خطابا أمام حشد من الناس أو عند توزيع منشور معين، فيعمد إلى تزيين الخطاب أو المنشور بآية قرآنية، ليكسب كلامه نوعا من القبول، فتجد هذا الجزء من الآية مكتوبا في البداية أو عند النهاية. وشاع هذا الفهم في الواقع الاجتماعي شيوعا بحيث أصبح مقبولا ولا تجد من ينبه إليه.

والصحيح أن اسم الإشارة في الآية (هذا) يعود إلى القرآن الكريم، لأن الله سبحانه جعله بيانا للناس عامة، وربما تكون الإشارة لما ذكر في الآية السابقة (٢٥) وهي قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ ثم قال سبحانه في هذه الآية: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾، وهو ما رجحه الطبري، حيث قال: "لأن قوله 'هذا' إشارة إلى حاضر إما مرثي وإما مسموع، وهو في هذا الموضع إلى حاضر مسموع من الآيات المتقدمة، فمعنى الكلام: هذا الذي أوضحت لكم وعرفتكموه بيان للناس يعني بالبيان الشرح والتفسير" (٢٦).

وعلى كلا المعنيين فالآية خارج الاستشهاد، إذ كيف يسوغ للشخص أن يجعل اسم الإشارة عائدا إلى كلامه أو منشوره (٢٧).

٢٣- انظر: الطبري، جامع البيان، ج ٤، ص ٤٢٤، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٦٠٠.

٢٤- سورة آل عمران، الآية: ١٣٨.

٢٥- الطبري، جامع البيان، ج ٤، ص ٦٦، وانظر: عصام الدين إسماعيل بن محمد الحنفي القنوي، حاشية القنوي على تفسير الإمام البيضاوي، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ج ٦، ص ٣٢٧-٣٢٨، وعلي بن محمد أبو الحسن الماوردي، النكت والعيون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ج ١، ص ٤٢٦.

٢٦- الطبري، جامع البيان، ج ٤، ص ٦٦.

٢٧- تجدر الإشارة إلى أن بعض العلماء أجازوا اقتناص الأمثال من القرآن، بحيث تكون القضية المستشهد بها تشبه ما ذكره القرآن، مثل قوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، فهي وإن كانت في الصلح الزوجي، لكن يجوز الاستشهاد بها في مقام آخر جاد.



ومثلها قوله تعالى: ﴿ هَذَا بَلَغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ ﴾ (٢٨)، فقوله: "هذا" إشارة إلى القرآن نزل منزلة الحاضر أو إلى السورة، أو إلى ما تقدم من قوله: "فلا تحسبن..." (٢٩).

٥- قوله تعالى: ﴿ يَبْنَىءَ آدَمَ حُذُوا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٣٠).

يستشهد بعض الناس بهذه الآية على وجوب لبس أحسن الثياب وأجملها، لمن يرتاد المساجد، بحجة أن الإنسان إذا أراد أن يقابل مسؤولاً فإنه يرتدي أحسن ما عنده من لباس، فكيف به وهو يقابل رب العزة! وهذا الكلام في جملته صحيح، إلا أنه غير واجب، لأن الآية ترد على المشركين الذين كانوا يطوفون بالبيت عراة، فأمرهم الله تعالى بأخذ الزينة وهي ما يوارى السوءة (٣١)، ولا نستطيع أن نقول لمن يذهب للمسجد بلباس نظيف لكنه متواضع، بأنه مستهتر ولا يقيم حرمة لشعائر الله، بحكم قياسه على مقابلة المسؤول.

والمطلوب هو اللباس المعتدل المغطّي للعورة، مع استحباب أن يكون مقبولاً في عرف المنطقة التي يصلي فيها الشخص، ولا يؤدي من إلى جانبه في صف الصلاة، إذ لكل مهنة لباسها، فلا يمنع من اتخاذ زي نظيف مقبول للصلاة، وقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء" (٣٢).

وسبب النزول يؤيد ذلك، فقد روى مسلم بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول: من يعيرني تطوفاً تجعله على فرجها، وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله، فنزلت هذه الآية: ﴿ حُذُوا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٣٣).

وقال دروزة: "ومدى جملة ﴿ حُذُوا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ أوسع من كونها خاصة بالطواف في حالة العري كما هو ملموح من نصها، بحيث يصح القول إنها تتضمن أمراً ربانياً بالاحتشام عند كل

٢٨- سورة إبراهيم، الآية: ٥٢.

٢٩- انظر: القنوني، حاشية القنوني على تفسير البيضاوي، ج ١١، ص ١١١، وأحمد بن يوسف السمين الحلبي، الدر

المصون، ج ٧، ص ١٣٤.

٣٠- سورة الأعراف، الآية: ٣١.

٣١- انظر: الطبري، جامع البيان، ج ٨، ص ١١٨-١٢٠، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٢١٨-٢١٩.

٣٢- البخاري، الصحيح مع فتح الباري، كتاب الصلاة، باب إذا صلى في الثوب الواحد، ج ٢، ص ٤٢٠، ح ٣٥٩.

٣٣- مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب التفسير، ج ١٨، ص ١٦٢.

صلاة الله عز وجل، وعند دخول كل مسجد من مساجد الله للعبادة، وهو ما يعبر في الفقه الإسلامي بتعبير 'ستر العورة' ويعتبر شرطاً من شروط الصلاة" (٣٤).

وللإمام الرازي كلام جميل ننقله حيث يقول: "المراد من الزينة لبس الثياب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ (٣٥)، يعني الثياب، وأيضاً فالزينة لا تحصل إلا بالستر التام للعورات، ولذلك صار التزيين بأجود الثياب في الجمع والأعياد سنة، وأيضاً أنه تعالى قال في الآية المتقدمة ﴿أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوْرِي سَوْءَ تِكُمْ وَرِيئًا﴾، فبين أن اللباس الذي يوارى السوءة من قبيل الرياش والزينة، ثم إنه تعالى أمر بأخذ الزينة في هذه الآية، فوجب أن يكون المراد من هذه الزينة هو الذي تقدم ذكره في تلك الآية، فوجب حمل هذه الزينة على ستر العورة، وأيضاً فقد أجمع المفسرون على أن المراد بالزينة ههنا لبس الثوب الذي يستر العورة، وأيضاً فقوله ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ﴾ أمر، والأمر للوجوب، فثبت أن أخذ الزينة واجب، وكل ما سوى اللبس فغير واجب، فوجب حمل الزينة على اللبس عملاً بالنص بقدر الإمكان" (٣٦).

٦- قوله تعالى: ﴿تَنَخُّذُونَ مِنْ سُهُولِهَا فُصُورًا﴾ (٣٧).

يستدل بعض الناس بهذا الجزء من الآية على جواز بناء القصور الفخمة. والحقيقة أن البناء في حد ذاته مباح، إلا أن الاستدلال عليه من خلال الآية غير سليم. والآية جاءت في سياق ذكر النعم التي أنعم الله بها على قوم ثمود (٣٨). فقال سبحانه: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَنَخُّذُونَ مِنْ سُهُولِهَا فُصُورًا وَنَحْجُونَ الْجِبَالَ يُوْتًا فَإِذْ ذُكِرُوا لِلَّهِ الْأَلَاءُ لَوْلَا تَعْتَوْنَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.

وجاء في فيض القدير شرح الجامع الصغير: "إن كل بناء من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة، هو وبال على صاحبه أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة، لأنه إنما يبينها كذلك رجاء التمكن في الدنيا والتشبيه بمن يتمنى الخلود فيها مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر والتطاول

٣٤- محمد عزة دروزة، التفسير الحديث، ج ٢، ص ٣٨٦.

٣٥- سورة النور، الآية: ٣١.

٣٦- الرازي، التفسير الكبير، ج ١٤، ص ٥٠-٥١ وانظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، ج ٣، ص ٢٢٤، والألوسي، روح المعاني، ج ٨، ص ١٠٩.

٣٧- سورة الأعراف، الآية: ٧٤.

٣٨- انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٧، ص ٢٣٩ والرازي، التفسير الكبير، ج ١٤، ص ٣٠٤.

على الفقراء وقد ذم الله فاعليه بقوله: ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾<sup>(٣٩)</sup> ثم ذكر ما يستثنى من ذلك "أي ما لا بد منه لوقاية من حر وبرد وستر عيال ودفع لص ونحو ذلك مما لا غنى له عنه ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص فرب بناء ليس وبالا على إنسان ووبال على غيره، والأمر بمقاصدها... مر حكيم على بناء فقيل له كيف تراه: بناء شديد وأمل بعيد وعيش زهيد"<sup>(٤٠)</sup>.

وغني عن البيان أن المسلم بطبعه يميل إلى الاعتدال في كل أموره، فلا يبالغ في التفاخر بالبيان واتخاذ القصور والتطاول في العمارات، حتى لو كان ذلك بناء المساجد.

٧- قوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّيَ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٤١)</sup>.

يستشهد بعض الناس بهذه الآية أثناء تأديتهم لأعمالهم الوظيفية الدنيوية، وأنهم جادون مخلصون في أدائها. ولكن سياق الآيات جاء ضمن الحديث عن حث المنافقين على الصدقة فقال سبحانه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(١٣)</sup> أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(١٤)</sup> وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّيَ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسُردُّوْكَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَظَّرُ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٤٢)</sup>.

فقوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّيَ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾... أي وقل لهم أيها الرسول: اعملوا لدينكم وأخرتكم ولأنفسكم وأمتكم وهو لا يخفى على الله ولا على الناس، فسرى الله عملكم خيرا كان أو شرا فيجب مراقبته تعالى في أعمالكم وسيراه الرسول والمؤمنون ويزنونه بميزان الإيمان المميز بين الإخلاص والنفاق وهم شهداء الله على الناس<sup>(٤٣)</sup>.

٨- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾<sup>(٤٤)</sup>.

يشاع بين الناس القول بأن الشخص يوم القيامة ينادى عليه باسمه واسم أمه، فيقال: فلان بن فلانة، ويستشهد بعضهم على ذلك بهذا الجزء من الآية، ويزعم آخرون أن ذلك رعاية لحق عيسى عليه

٣٩- سورة الشعراء، الآية: ١٢٩.

٤٠- عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٠٥.

٤١- سورة التوبة، الآية: ١٠٥.

٤٢- سورة التوبة، الآيات: ١٠٣-١٠٥.

٤٣- انظر: رضا، تفسير المنار، ج ١١، ص ٢٩، وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ١٠، ص ١٩٨.

٤٤- سورة الإسراء، الآية: ٧١.

السلام، ولكي لا يفتضح أولاد الزنى.

ولا شك أن هذا القول غريب وباطل، وليس عليه دليل، ولعله تسرب إلينا من الإسرائيليات، حيث نسب لمحمد بن كعب القول بذلك (٤٥). وقد جعل الزمخشري هذا القول من بدع التفاسير حيث قال: "ومن بدع التفاسير أن الإمام جمع أم، وأن الناس يدعون يوم القيامة بأمهاتهم، وأن الحكمة في الدعاء بالأمهات دون الآباء رعاية حق عيسى عليه السلام، وإظهار شرف الحسن والحسين، وأن لا يفتضح أولاد الزنى، وليت شعري أيها أبداع أصححة لفظه أم بهاء حكيمته" (٤٦).

والصحيح (٤٧) أن المراد بالإمام النبي، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٤٨). أو المراد الكتاب، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ (٤٩) أو يقصد به الإمام، فأهل الإيمان ائتموا بالأنبياء عليهم السلام وأهل الكفر ائتموا بأمتهم، كما قال سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ﴾ (٥٠).  
٩- قوله تعالى: ﴿لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ (٥١).

يستدل بعض الناس بالآية على جواز بناء المسجد على القبر. ولكن سياق الآية يوضح غير ذلك فقد قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ مِنْهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾. ووقع خلاف بين العلماء فيمن صدر منهم قول: ﴿لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ هل هم أهل التوحيد أو أهل الشرك؟ والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ، ولكن السؤال هل هم محمودون على اقتراحهم أو لا؟

٤٥- انظر: الشنقيطي، أضواء البيان، ج ٣، ص ٦١٧.

٤٦- الزمخشري، الكشاف، ج ٢، ص ٤٥٩.

٤٧- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٥٦.

٤٨- سورة يونس، الآية: ٤٧.

٤٩- سورة يس، الآية: ١٢.

٥٠- سورة القصص، الآية: ٤١.

٥١- سورة الكهف، الآية: ٢١.

ومن مجموع النصوص نعلم أن صنيعهم لا يجوز الاقتداء به، لورود الأدلة الصريحة التي تنهى عن ذلك<sup>(٥٢)</sup>، فالقرآن الكريم أخبر عن الرؤساء وأهل السيطرة في ذلك الزمان أنهم قالوا هذه المقالة وليس ذلك على سبيل الرضا والتقرير لهم وإنما على سبيل الذم والعيب والتنفير من صنيعهم ويدل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أنزلت عليه هذه الآية وهو أعلم الناس بتأويلها، قد نهى أمته عن اتخاذ المساجد على القبور وحذرهم من ذلك ولعن وذم من فعله<sup>(٥٣)</sup>. وفي صحيح مسلم أن النبي صلى الله وعليه وسلم قال: "ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك"<sup>(٥٤)</sup>.

أما من يستدل ببناء المساجد على القبور بأن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فيه قبره، فالرد عليه: أن النبي صلى الله عليه وسلم دفن خارج المسجد في حجرة السيدة عائشة رضي الله عنها، وأدخل القبر بعد توسعة المسجد<sup>(٥٥)</sup>.

١٠ - قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ وَالْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةٌ مِّنِّي وَلُضْغَعٌ عَلَى عَيْنِي﴾<sup>(٥٦)</sup>.

ذهب بعض العلماء إلى أن الضمير في قوله: ﴿أَقْدِفِيهِ﴾ يرجع لموسى عليه السلام، وفي قوله: ﴿فَأَقْدِفِيهِ﴾ يرجع للتابوت. وحسب السياق فالأصل توافق الضمائر في المرجع حذرا من التشبث<sup>(٥٧)</sup>. قال الزمخشري: "والضمائر كلها راجعة إلى موسى، ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت فيه هجته، لما يؤدي إليه من تنافر النظم، الذي هو أم إعجاز القرآن، ومراعاته أهم ما يجب على المفسر"<sup>(٥٨)</sup>.

١١ - قوله تعالى: ﴿الْحَيْثُوثُ لِلْحَيْثِيِّينَ وَالْخَيْثُوثُ لِلْحَيْثِيِّينَ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾<sup>(٥٩)</sup>.

٥٢ - انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٥، ص ١٤٦.

٥٣ - انظر: فتاوى الإسلام سؤال وجواب، إشراف محمد المنجد، جمعها أبو يوسف القحطاني، رقم ٢٦٣١٢.

٥٤ - مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٧.

٥٥ - انظر: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ج ٦، ص ٢٥٦.

٥٦ - سورة طه، الآية: ٣٩.

٥٧ - انظر: السيوطي، الإتيان، ج ١، ص ٥٥٠.

٥٨ - الزمخشري، الكشاف، ج ٢، ص ٥٣٦.

٥٩ - سورة النور، الآية: ٢٦.

يستشهد كثير من الناس بهذه الآية على أن الزوجات الخبيثات للأزواج الخبيثين، والعكس بالعكس، وربما حكموا على أحدهما بحكم جائر لأن قرينه يتصف بإحدى الصفتين ويجعلونه حكماً لازماً. وبالرجوع لكتب التفسير نجد أن تفسيرها يتلخص في أن الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال والطيبات من القول للطيبين من الرجال، وهذا التفسير قاله ابن عباس وروي عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير والشعبي والحسن البصري والضحاك وغيرهم (٦٠) واختاره ابن جرير الطبري (٦١)، وقال النحاس: وهذا أحسن ما قيل في هذه الآية (٦٢) وعليه كثير من المفسرين (٦٣)، وهذا التفسير ينسجم مع سياق الآيات الكريمة التي تتحدث عن توبيخ المنافقين الذين قالوا الخبيث من القول واتهموا السيدة عائشة رضي الله عنها، ولذا جاء في سياقها قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾. وأما القول بأن المقصود بالخبيثين والخبيثات الرجال والنساء، فقد قال به بعض العلماء، وذلك لتبرئة عائشة رضي الله عنها، إذ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب الطيبين فوجه طيبة، ولو كانت خبيثة لما صلحت له لا شرعاً ولا قدراً (٦٤).

وعلى أي الأقوال فليس يحتمل أن يكون للرجل الطيب زوجة طيبة وللرجل الخبيث زوجة خبيثة، فالكلام إنشائي طلبي وليس خبرياً، فالقرآن يطلب أن يكون الطيب للطيبة، والخبيث للخبيثة، والمكلف يستطيع أن يطيع أو يعصي، وهذا مثل قوله تعالى عن الحرم المكي ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (٦٥). فالشأن في طبائع الناس أن الطيب يبحث عن طيبة، والطيبة لا تقبل بالخبيث، إلا أن هذا الأمر غير حتم لازم، فقد يقع العكس، فهذا فرعون الخبيث كانت امرأته طيبة، ونوح عليه السلام الطيب كانت امرأته خبيثة. ولهذا فمن الظلم أن يحكم على امرأة بالخبيث لمجرد أن زوجها اتصف بتلك الصفة، أو العكس، فقد يحصل التخالف من باب الابتلاء، فلا يؤخذ أحد بجريرة الآخر.

٦٠- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٢٨٨.

٦١- الطبري، جامع البيان، ج ١٨، ص ٨٦.

٦٢- أبو جعفر النحاس، معاني القرآن الكريم، تحقيق: محمد علي الصابوني، ج ٤، ص ٥١٥.

٦٣- الزمخشري، الكشاف، ج ٢، ص ٢٢٥، وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، ج ١، ص ١٢٢٩.

٦٤- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٢٨٩.

٦٥- سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

١٢- قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَرِغًا ۖ إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَّنَا عَلَيَّ قَلْبَهَا لَتُنْكِرَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦٦).

ذهب بعض العلماء إلى أن قوله: ﴿فَرِغًا﴾ يعني: فارغا من الحزن، لعلمها أنه لم يغرق، ومنه دم فراغ أي لا قود فيه ولا دية. ولكن هذا غير سليم، لأن فيه قطعاً للنظم الكريم عن سياقه، فلو كان الأمر كما قالوا أن قلبها فارغا من الحزن عليه، لما قال ﴿لَوْلَا أَن رَّبَّنَا عَلَيَّ قَلْبَهَا﴾ لأنها كادت أن تبدي به، ولا يكون الإبداء إلا بشيء موجود (٦٧).

١٣- قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (٦٨).

يحاول بعض المعاصرين قطع الآية عن سياقها، ويحملها على السنن الكونية والنواميس العامة التي أثبتتها التجارب، ليصل من ذلك إلى إنكار المعجزات وما شاكلها من كرامات للأولياء وخوارق العادات (٦٩). وبالرجوع لسياق الآية نجد أنها جاءت في سياق تهديد الله تعالى على لسان نبيه للمنافقين والمرجفين أن ينتهوا عن ذلك، وإلا حل بهم عقاب الله تعالى، فالسنة المرادة هي عونه تعالى ونصرته لأنبيائه على من شاء من أعدائهم.

١٤- قوله تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٧٠).

يستشهد بعض الناس بهذا الجزء من الآية حينما يخاطبون شخصا يريدون منه مالا، فيذكرون الآية كنوع من التلميح له ليدفع المبلغ المطلوب. وبالرجوع للآيات نجد أنها ترشد الإنسان ليأتي بالحسنة دون السيئة ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۗ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، قال الطبري في تفسير الآية: "ادفع يا محمد بحلمك جهل من جهل عليك، وبغفوك عمّن أساء إليك إساءة المسيء، وبصبرك عليهم مكروه ما تجد منهم ويلقاك من قبلهم" (٧١).

٦٦- سورة القصص، الآية: ١٠.

٦٧- انظر: الزركشي، البرهان، ج ١، ص ٢٩٥.

٦٨- سورة الأحزاب، الآية: ٦٢.

٦٩- انظر: سلامة القضاعي، فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان، ص ٢٥، وانظر: الحسين، معايير

القبول والرد، ص ٧١٦-٧١٧.

٧٠- سورة فصلت، الآية: ٣٤.

٧١- الطبري، جامع البيان، ج ٢٤، ص ٧٦، وانظر: الماوردي، النكت والعيون، ج ٥، ص ١٨٢.

وقال ابن عطية: "آية جمعت مكارم الأخلاق وأنواع الحلم، والمعنى: ادفع أمورك وما يعرضك مع الناس ومخالطتك لهم بالفعللة أو بالسيرة التي هي أحسن السير والفعلات" (٧٢). ولهذا جاء بعد هذه الآية قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ. وبالتالي لا يليق إنزال الآية على مواطن دنيوية.

١٥ - قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلْمٍ﴾ (٧٣).

نجد هذا الجزء من الآية معلقا على أبواب العمارات، وكأن أصحابها يخاطبون الزائرين بدخول بيوتهم آمنين، والصحيح أن الضمير يرجع للجنة كما هو سياق الآيات ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ (٣٦) هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ (٣٧) مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْعَلِيمَ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ (٣٨) ادْخُلُوهَا بِسَلْمٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ (٣٩) هُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ. قال الطبري: "ادخلوا هذه الجنة بأمان من الهم والغضب والعذاب وما كنتم تلقوه في الدنيا من المكاره، وقيل ادخلوها بسلام قال: سلموا من عذاب الله وسلم عليهم" (٧٤).

١٦ - قوله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّوا فِيهَا وَلَا جَنَّاتٌ﴾ (٧٥).

يستشهد بعض الناس بهذه الآية على ضرورة الزواج من امرأة بكر لم يسبق لها الزواج، ونقول إن هذا الأمر مستحب بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر رضي الله عنه، حين أخبره أنه حديث عهد بعرس، فقال له: "أبكر أم ثيبا" قال: ثيبا، فقال صلى الله عليه وسلم "فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك" (٧٦)، وروى ابن ماجه في سننه بسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها، وأنتق أرحاما، وأرضى باليسير" (٧٧)، إلا أن سياق الآيات الكريمة يتحدث عن نساء الجنة، ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ...﴾ وهذه لا مجال لمقارنتها بأمر الدنيا، ففي الجنة أمور وأحكام تخصها ولا يمكن القياس عليها، مثل حل الخمر وعدم وجود التكاليف، ثم إن نكاح المطلقة والمتوفى عنها زوجها

٧٢ - ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ١٤، ص ١٨٦.

٧٣ - سورة ق، الآية: ٣٤.

٧٤ - الطبري، جامع البيان، ج ٢٧، ص ١٠٨.

٧٥ - سورة الرحمن، الآية: ٥٦.

٧٦ - البخاري، الصحيح بشرح فتح الباري، كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات، ج ١٠، ص ١٠٤، ح ٥٠٧٩.

٧٧ - ابن ماجه، السنن، كتاب النكاح، باب تزويج الأبكار، وقال الألباني: حسن، انظر: صحيح ابن ماجه للألباني،

ج ١، ص ٣١٣، ح ١٥٠٨.



أمر جائز، وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد يكون من مصلحة الشخص أن يتزوج من هذا الصنف، كما فعل جابر رضي الله عنه، فلا نضيّق واسعاً بالاستدلال بآية لا تدل على المراد، ولنترك لكل شخص تقدير وضعه واختيار ما يناسبه، وأن لا نتحيز - جهلاً - ضد الأرملة التي لا ذنب لها في فقدان زوجها، وكذلك المطلقة التي ربما كان الرجل هو السبب في الفراق.

فالواجب عدم وضع الآية الكريمة موضع الدليل الشرعي على المعنى المراد، وخاصة وأن مدار أمر الزواج على الخلق والدين، حيث قال صلى الله عليه وسلم: "تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك" (٧٨).

١٧ - قوله تعالى: ﴿وَفَكَهْمٍ مِّمَّا يَخِيزُونَ ﴿٢٠﴾ وَفَرَطٍ مِّمَّا يَسْتَهُونَ﴾ (٧٩).

يستدل بعض الناس بهاتين الآيتين على أن الأنسب في الطعام تقديم الفاكهة على اللحم، وربما عززوا ذلك ببعض الوصفات الطبية، وأن الأفضل لجسم الإنسان التقيد بذلك. والحق أنا لا ندرى هل من دليل صريح يفيد ذلك؟ وهل أثبت الطب ذلك صراحة؟ أو أن الأمر مجرد كلام.

والإشكال يكمن في تقرير أمر والاستدلال عليه بالقرآن، وكأنه حقيقة مسلمة يلزمون بها الناس، وينظر لمن لا يناسبه ذلك الترتيب - وهم كثير من الناس - على أنهم يخالفون القرآن، وهذا الخطر بعينه، فلم نلزم الناس بما لم يلزمهم به الشارع الحكيم؟ إن الآيتين الكريمتين تتحدثان عن نعيم الجنة وعن الولدان المخلدين الذين يطوفون بالأكواب وكؤوس الخمر، وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين، ولا يمكن إنزال ذلك على أمور الدنيا بحال. فلم التكلف والتشدد؟

قال الألويسي: "وتقديم الفاكهة على اللحم للإشارة إلى أنهم ليسوا بحالة تقتضي تقديم اللحم كما في الجائع، فإن حاجته إلى اللحم أشد من حاجته إلى الفاكهة، بل هم بحالة تقتضي تقديم الفاكهة واختيارها كما في الشبعان، فإنه إلى الفاكهة أميل منه إلى اللحم، وجوز أن يكون ذلك لأن عادة أهل الدنيا لاسيما أهل الشرب منهم تقديم الفاكهة في الأكل وهو طبا مستحسن لأنها ألطف وأسرع انحداراً وأقل احتياجاً إلى المكث في المعدة للهضم" (٨٠).

٧٨ - البخاري، الصحيح مع الفتح، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ج ١٠، ص ١١٣، ح ٥٠٩٠.

٧٩ - سورة الواقعة، الآيتان: ٢٠-٢١.

٨٠ - الألويسي، روح المعاني، ج ٢٧، ص ١٣٧، وانظر: الرازي، التفسير الكبير، ج ٢٩، ص ١٣٤ وابن عاشور، التحرير

والتنوير، ج ٢٧، ص ٢٩٥.

١٨ - قوله تعالى: ﴿أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ (٨١).

إذا أراد أحدهم أن يدل على أحقيته لأمر ما بحكم القرابة فإنه يستشهد بقوله تعالى: ﴿أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ ويتناسى أن الآية تهديد ووعيد للكافر المتبختر الذي سبق وتحدثت عنه الآيات عند قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ (٣٢) ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ بِتَطْمَئِنٍّ، وتشير بعض الروايات إلى أن المقصود بهذا الكافر هو أبو جهل، فقد ورد عن قتادة قوله: "ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ بمجامع ثيابه، فقال: أولى لك فأولى، ثم أولى لك فأولى، فقال عدو الله أبو جهل: أيو عدني محمد، والله ما تستطيع لي أنت ولا ربك شيئاً، والله لأننا أعز من مشى بين جبلية" (٨٢).

قال الشريبي: "﴿أُولَىٰ لَكَ﴾ فيه التفات من الغيبة، والكلمة اسم فعل واللام للتبيين، أي وليك ما تكره، ﴿فَأُولَىٰ﴾ أي أولى بك من غيرك، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ تأكيد، وقيل: هذه الكلمة تقوها العرب لمن قاربه المكروه، وأصلها من الولي وهو القرب، قال تعالى: ﴿فَتَلَوُلُوا إِلَيْكَ يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (٨٣). ويمكن الاستشهاد على المعنى المراد بآيات كثيرة مثل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (٨٤) وقوله: ﴿وَأَتِذَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (٨٥).

١٩ - قوله تعالى: ﴿خَتَمْتُ مِسْكَ﴾ (٨٦).

يستشهد بعض الناس بهذا الجزء من الآية على مدح أو اواخر الأعمال بأنها مسك، فإذا أرادوا الثناء على المتحدث الأخير قالوا: وختامه مسك، وهذا وإن كان يشهد له بعض الأقوال في تفسير الآية، إلا أن

٨١ - سورة القيامة، الآية: ٣٤.

٨٢ - الطبري، جامع البيان، ج ٢٩، ص ١٢٤، وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٩، ص ١١٣، والماوردي،

النكت والعيون، ج ٦، ص ١٥٩، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٤٨٢.

٨٣ - سورة التوبة، الآية: ١٢٣، الخطيب الشربيني، السراج المنير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ/

٢٠٠٤م، (ضمن تفسير سورة القيامة).

٨٤ - سورة البقرة، الآية: ٢١٥.

٨٥ - سورة الإسراء، الآية: ٢٦.

٨٦ - سورة المطففين، الآية: ٢٦.

المحذور يكمن في استخدام النص القرآني في موضع لا يليق، أو زج الآية في مواقف غير جادة. والقول الآخر في الآية أن يراد بالختم: الممزوج والمخلوط، كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه (٨٧)، قال الشوكاني: "والحاصل أن المختوم والختم إما أن يكون من ختام الشيء وهو آخره، أو من ختم الشيء وهو جعل الخاتم عليه كما تختم الأشياء بالطين ونحوه" (٨٨)، ويؤيد المعنى الآخر قراءة الكسائي: "خاتمه" (٨٩). ورجح الطبري: "آخره وعاقبته مسك أي هي طيبة الريح، إن ريحها في آخر شربهم يختم لهم بريح المسك، لأنه لا وجه للختم في كلام العرب إلا الطبع والفراغ، كقولهم: ختم فلان القرآن إذا أتى على آخره" (٩٠).

٢٠- قوله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ (٩١).

يستشهد بعض الناس بهذه الآية على تحفيز الناس على التنافس في أمور الدنيا، وخاصة في مجال تشجيع طلاب العلم للتنافس على تحصيل أعلى الدرجات. ووجه الخطأ أن صيغة الآية هي القصر والحصر، فهي تقصر وجوب التنافس في السابق المذكور "الأخروي" وليس "الدنيوي"، وكأنها تُعرض بتنافس أهل الدنيا عليها، فيكون الاستدلال بها على العكس من معناها.

والناظر في سياق الآيات يجد أنها تتحدث عن الآخرة، وتحض على التنافس في تلك الأمور كي يكون صاحبها مع أولئك الأبرار ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عَلَيَّتٍ ﴿١٨﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلَيُّونَ ﴿١٩﴾ كِتَابٌ مَرْهُومٌ ﴿٢٠﴾ يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَظُنُّونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْحُومٍ ﴿٢٥﴾ خَتَمَهُمْ مِسْكًَ ﴿٢٦﴾ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ (٩٢).

قال القرطبي: "وفي ذلك: أي وفي الذي وصفناه من أمر الجنة، فليتنافس المتنافسون، أي فليرغب الراغبون" (٩٣).

- 
- ٨٧- انظر: الطبري، جامع البيان، ج ٣٠، ص ٦٧، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٥١٩.
- ٨٨- الشوكاني، فتح القدير، ج ٥، ص ٤٠٣.
- ٨٩- أبو بكر أحمد النيسابوري، الغاية في القراءات العشر، تحقيق: محمد غياث الجنباز، ط ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص ٢٨٩.
- ٩٠- الطبري، جامع البيان، ج ٣٠، ص ٦٨.
- ٩١- سورة المطففين، الآية: ٢٦.
- ٩٢- سورة المطففين، الآيات: ١٨-٢٦.
- ٩٣- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٩، ص ١٧٤ وانظر: الخطيب الشربيني، السراج المنير، ج ٤، ص ٥٧٤.

وقال الرازي: "واعلم أن مبالغة الله تعالى في الترغيب فيه تدل على علو شأنه، وفيه إشارة إلى أن التنافس يجب ان يكون في مثل ذلك النعيم العظيم الدائم، لا في النعيم الذي هو مكدر سريع الفناء" (٩٤). ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَمِلُونَ﴾ (٩٥).

٢١- قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (٩٦).

كثيرا ما نشاهد هذه الآية معلقة على مداخل البنايات كنوع من التحدث بنعم الله تعالى، أو يقولها أولئك الذين ينفقون أموالا طائلة بغير وجه حق. والصحيح أن النعمة الحقيقية التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتحدث عنها هي نعمة النبوة والقرآن (٩٧)، وهو ما يفيد سياق الآيات، فقد جاء قبل هذه الآية قوله تعالى: ﴿الَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ﴾، مع أننا لا نمنع أن تكون النعمة على العموم من غير تخصيص، فتشمل النعم الأخروية والدينيوية، فيكون الحديث عن نعم الله تعالى من قبيل شكره سبحانه، لكن قصرها على الدينيوية كما هو مشهور عند كثير من الناس هو ما نتوقف فيه، فال ابن عاشور: "وليس المراد بنعمة ربك نعمة خاصة وإنما أريد الجنس فيفيد عموما في المقام الخطابي، أي حدث ما أنعم الله به عليك من النعم، فحصل في ذلك الأمر شكر نعمة الإغناء، وحصل الأمر بشكر جميع النعم لتكون الجملة تذييلا جامعا" (٩٨).

٢٢- قوله تعالى: ﴿فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ﴾ (٩٩).

نجد هذه الآية معلقة على بعض المكتبات للدلالة على أنها تحوي كتبا مهمة وذات قيمة، وبالرجوع لسياق الآيات نجد أن الضمير في قوله "فيها" يرجع للصحف المطهرة التي تقدم ذكرها في قوله: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ (١٠٠)، قال ابن جرير: "في الصحف المطهرة كتب من الله قيمة

٩٤- الرازي، التفسير الكبير، ج ٣٢، ص ٩١.

٩٥- سورة الصافات، الآية: ٦١.

٩٦- سورة الضحى، الآية: ١١.

٩٧- انظر: الطبري، جامع البيان، ج ٣٠، ص ٥٠، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢٠، ص ٦٩، والشوكاني، فتح القدير، ج ٥، ص ٤٥٩.

٩٨- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٣٠، ص ٤٠٣.

٩٩- سورة البينة، الآية: ٣.

١٠٠- سورة البينة، الآية: ٢.

عادلة مستقيمة ليس فيها خطأ لأنها من عند الله" (١٠١).

وفضلاً عن عود الضمير للصحف فإن قيمة بمعنى مستقيمة لا عوج فيها، تبين الحق من الباطل، من قام يقوم، كقولهم: قام الدليل على كذا إذا ظهر واستقام، وتأتي بمعنى القائمة، أي هي قائمة مستقلة بالحجة والدلالة، من قولهم: قام فلان بالأمر يقوم به إذا أجراه على وجهه (١٠٢).

٢٣- قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّوَسِ﴾ (١٠٣).

إذا رأى بعض الناس شخصاً يتنعم بالطيبات بادروا يستدلون بالآية كنوع من الإنكار عليه، وأنه عرضة للسؤال يوم القيامة، ومع أن معظم هؤلاء ليسوا من الناصحين، نقول إن استدلالهم ليس على إطلاقه، فلا بد من الإشارة إلى آيات أخرى تبيح التنعم بالطيبات، مثل قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (١٠٤) وقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (١٠٥)، وبالتالي يجمع بين النصوص بأن التنعم بالطيبات مباح بشرط أن لا يصل إلى حد الإسراف والإغراق في ذلك حتى تكون أكبر همّ الإنسان. ونحن مع المنهج المعتدل المتمثل في التنعم بالطيبات، وعدم حرمان النفس منها، وفي الوقت نفسه ضد المسرفين الذين يجعلون كل همهم المبالغة في التنعم حتى يصل بهم الأمر لارتكاب المحظورات.

٢٤- ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَسْ﴾ (١٠٦).

الشائع عند الكثير أن المراد: صل العيد وانحر البدن، ولكن الذي يتفق مع سياق الآيات ما نقله النحاس عن محمد بن كعب: "أخلص صلاتك لله وانحر له وحده" ثم قال النحاس: "وهو قول حسن، لأن الله جل وعز عرفه ما أكرمه به، وأعطاه إياه فأمره أن يشكره على ذلك" (١٠٧)، ورجح هذا القول ابن العربي، حيث قال: "والذي عندي أنه أراد: اعبد ربك وانحر له، ولا يكن عملك إلا لم خصك بالكوثر، وبالخري أن يكون جميع العمل يوازي هذه الخبيصة من الكوثر، وهو الخير الكثير الذي أعطاك الله إياه،

١٠١- الطبري، جامع البيان، ج ٣٠، ص ١٦٩.

١٠٢- انظر: الرازي، التفسير الكبير، ج ٣٢، ص ٤١.

١٠٣- سورة التكاثر، الآية: ٨.

١٠٤- سورة الأعراف، الآية: ٣١.

١٠٥- سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

١٠٦- سورة الكوثر، الآية: ٢.

١٠٧- أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، إعراب القرآن، ج ٥، ص ٢٩٩-٣٠٠.

أو النهر الذي طينته مسك، وعدد آنيته عدد نجوم السماء، أما أن يوازي هذا صلاة يوم النحر وذبح كبش أو بقرة أو بدنة فذلك بعيد في التقدير والتدبير وموازنة الثواب للعباد... " (١٠٨).

وهذا ما رجحه الطبري حيث قال: " وأولى الأقوال عندي بالصواب قول من قال: فاجعل صلاتك كلها لربك خالصا دون سواه من الأنداد والآلهة، وكذلك نحرك اجعله له من دون الأوثان شكرا له على ما أعطاك من الكرامة والخير الذي لا كفاء له، وخصك به من إعطائه إياك الكوثر " وعلل ترجيحه بقوله: " لأن الله جل ثناؤه أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم بما أكرمه به من عطيته وكرامته وإنعامه عليه بالكوثر، ثم أتبع ذلك قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾، فكان معلوما بذلك أنه خصه بالصلاة له والنحر على الشكر له على ما أعلمه من النعمة التي أنعمها عليه بإعطائه إياه الكوثر، فلم يكن لخصوص بعض الصلاة بذلك دون بعض وبعض النحر دون بعض وجه، إذا كان حثا على الشكر على النعم " (١٠٩).

وفي ذات الموضوع قال دروزة: " وأما الصلاة والنحر فليس فيها حديث صحيح، وقد قيل: إن الصلاة هي صلاة الفجر يوم عيد النحر، كما قيل: إنها صلاة ذلك العيد... وهناك من قال: إنها أمران مطلقان للنبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة والتقرب إليه بالقرايين شكرا على نعمه الكثيرة التي والها عليه، كما أن هناك من قال: إنها تأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن تكون صلاته ونحره لله وحده إذا كان قومه يصلون وينحرون لغيره وقد أعطاه الخير الكثير، ونحن نميل إلى ترجيح أحد القولين الأخيرين والله أعلم " (١١٠).

ومن الأقوال البعيدة في تفسير الآية: وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى تحت النحر (١١١).

#### المطلب الثاني: الاستدلال المنقوص:

يعتمد البعض إلى الاستشهاد بالآية دون الإحاطة بالآيات الأخرى التي تتحدث عن ذات الموضوع، أو الاستشهاد بجزء من الآية دون إكمالها. وهو استدلال منقوص لا يعطي تفسيرا كاملا للآية ولا يمكن أخذ حكم صحيح نتيجة ذلك، ومن الأمثلة على ذلك:

- 
- ١٠٨- محمد بن عبد الله ابن العربي، أحكام القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م، ج ٤، ص ١٩٨٨، وللوقوف على المزيد انظر: شحادة حميدي العمري، "أسرار إعجاز سورة الكوثر"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، ص ٧٠-٧٢، المجلد ٢، العدد ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- ١٠٩- الطبري، جامع البيان، ج ٣٠، ص ٢١٢.
- ١١٠- محمد عزة دروزة، التفسير الحديث، ج ٢، ص ١٤.
- ١١١- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٥٩٧.

١- قوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ (١١٢).

اختلف العلماء في المراد من الذي بيده عقدة النكاح فقبل الزوج وقيل الولي (١١٣). فذهب جمع إلى أنه الزوج، فهو الذي يملك عقد النكاح ابتداء وله حل تلك العقدة وفسخها بالطلاق انتهاء، ومعنى عفوّه: تركه تكراً ما يعود إليه من نصف المهر الذي ساقه كاملاً على ما هو المعتاد، أو إعطاؤه تمام المهر المفروض، وتسمية ذلك "عفوًا" من باب المشاكلة. وذهب آخرون إلى أنه الولي، لأن المرأة لا تنكح إلا بإذنه، فهو الذي بيده عقدة النكاح، وله العفو عن المهر إذا كانت المنكوحة صغيرة في رأي البعض، ومطلقاً في رأي الآخرين وإن أبت. وبالعودة إلى سياق الآية نجد أن الأقرب أن يكون المراد به هو الولي، لأن الله تعالى ذكر الأزواج في بداية الآية وخاطبهم بقوله: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَرْصَةً فَرَضْتُمْ مَا فَرَضْتُمْ﴾ ثم قال ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾، فذكر النساء، ثم ذكر ثالثاً لم يسبق له ذكر فقال ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ وهو الولي.

٢- قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾ (١١٤).

يستشهد بعض الناس ومنهم علماء بهذا الجزء من الآية على أن فيها وعداً لمن اتقى الله تعالى أن يعلمه (١١٥)، حتى أصبح كالتعليل، فالتقوى سبب للعلم، وعليه، فكل متق لله سيحظى بالعلوم الإلهية ولو بدون تعلم، وهذا ليس بلازم كما هو معلوم، ولا يلائم سياق الآية وارتباط ذيلها بصدرها، لكن الله تعالى يهيئ للمتقين أسباب انشراح الصدر وشفاء النفس فيسهل عليهم تعلم العلوم، فالكلام على عمومته وإجماله قد يقبل، إلا أن جعله لازماً وتعليلاً غير مقبول نحويًا وواقعيًا، وقد رد صاحب المنار على ذلك الاستدلال من وجهين: الأول من جهة النحو فقال: "لأن عطف "يعلمكم" على "اتقوا الله" يناهض أن يكون جزاء له ومرتباً عليه لأن العطف يقتضي المغايرة، ولو قال "يعلمكم" بالجزم لكان مفيداً لما قالوه، وكذلك لو كان العطف بالفاء أو اتصل بالفعل لام التعليل. والثاني: أن قولهم هذا عبارة عن جعل المسبب

١١٢- سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

١١٣- انظر: السيوطي، الإتقان، ج ٢، ص ٤٩، والطبري، جامع البيان، ج ٢، ص ٥٤٢، والبغوي، معالم التنزيل، ج ١، ص ٢١٩، وابن الجوزي، زاد المسير، ج ١، ص ٢٨١، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٣، ص ٢٠٦، وتفسير ابن كثير، ج ١، ص ٢٩٠، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، ج ١، ص ٢٣٤، والألوسي، روح المعاني، ج ٢، ص ١٥٤.

١١٤- سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

١١٥- انظر: الشوكاني، فتح القدير، ج ١، ص ٣٠٣.

سببا والفرع أصلا والنتيجة مقدمة، فإن المعروف المعقول أن العلم هو الذي يثمر التقوى، فلا تقوى بلا علم، فالعلم هو الأصل الأول وعليه المعول<sup>(١١٦)</sup> وقال ابن عاشور: "وفي عطفه على الأمر بالتقوى إيحاء إلى أن التقوى سبب إفاضة العلوم، حتى قيل: إن الواو فيه للتعليل أي ليعلمكم، وجعله بعضهم من معاني الواو، وليس بصحيح"<sup>(١١٧)</sup>، فالأولى أن تكون الجملتان مستقلتين، فاتقوا الله في جميع أوامره ونواهيه، ويعلمكم ما يكون إرشادا واحتياطا في أمر الدنيا وأمر الدين<sup>(١١٨)</sup>، ويؤيد هذا تكرار لفظ الجلالة، فإنه لولا كون قوله "ويعلمكم الله" كلاما مستأنفا كان مقتضى السياق أن يقال: يعلمكم بإضمار الفاعل<sup>(١١٩)</sup>، وقال الكازروني: "قوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ معطوف على قوله ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ هذه الواو ليست عاطفة وإلا لزم عطف الإخبار على الإنشاء، بل واو الاستئناف كما صرح ابن هشام، حيث قال: الثاني من أقسام الواو وهو أن يرفع ما بعدها وهو الواو الاستئنافية نحو: لنبين لكم ونقر في الأرحام، ونحو: واتقوا الله ويعلمكم الله"<sup>(١٢٠)</sup>.

وقال سمير استيتيه: "هذا الجزء من الآية من عجائب القرآن الكريم، فهو مكون من ثلاث جمل، فالجملتان الأوليان تبدآن بفعلية، فهما متشابهتان بهذا الاعتبار، لكن هذا التشابه هو سبب التخالف، والتخالف هو الذي جعل كل واحدة من الجملتين مستقلة استقلالاً تاماً عن الأخرى، ولو كانت الجملة الثانية اسمية هكذا: اتقوا الله والله يعلمكم، أي أن المعنى سيظهر فيه أن جملة: الله يعلمكم، دالة على أن الله يعلمكم التقوى، وليس هذا المراد، ولكن المقصود أن الله يعلمكم أحكام دينكم، كما علمكم أحكام الدُّنْيَا في هذه الآية، وإنما عرفنا ذلك من كون الجملتين: اتقوا الله، ويعلمكم الله، على فصال تام، وما كان ذلك ليكون إلا بسبب أن الجملتين مختلفتان في الواجهة، فليست ثانيتهما تفرعاً لأولاهما"<sup>(١٢١)</sup>. ويمكن

١١٦- محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج ١، ص ١٢٩.

١١٧- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٣، ص ١١٨.

١١٨- انظر: الرازي، التفسير الكبير، ج ٧، ص ١٠٤.

١١٩- انظر: محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٣، ١٣٩٣هـ/ ١٩٨٣م، ج ٢، ص ٤٣٥.

١٢٠- أبو الفضل القرشي الصديقي الكازروني، حاشية الكازروني على البيضاوي، مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع، بيروت، ج ١، ص ٢٧١.

١٢١- سمير شريف استيتيه، رياض القرآن، دار الكتاب العالمي، عمان، ط ١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ج ١، ص ٨٠٧.



الاستدلال على المراد بآيات أخرى أكثر صراحة، مثل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾، وقوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا﴾.

٣- قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٢٢).

يستدل بعض العلماء بقوله "و حصورا" على الترغيب بعدم الزواج، حيث إن الآية في معرض الثناء والمدح قال الرازي: "احتج أصحابنا بهذه الآية على أن ترك النكاح أفضل لأن الله عز وجل مدح يحيى عليه السلام بترك النكاح وذلك يدل على أن ترك النكاح أفضل في تلك الشريعة وإذا ثبت أن الترك أفضل في تلك الشريعة وجب أن يكون الأمر كذلك في شريعتنا بالنص وبالمعقول، النص قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنِهِمْ ائْتَدَتْهُ﴾، والمعقول: إن الأصل في الثابت بقاؤه على ما كان والنسخ على خلاف الأصل" (١٢٣).

وذكر الرازي قولين للعلماء في هذه المسألة، أحدهما: إنه - أي يحيى عليه السلام - كان عاجزا عن إتيان النساء لعدم قدرته على ذلك فهو محصور عنهن أي محبوس. ثم قال: "هذا القول فاسد لأن هذا من صفات النقص، وذكر صفة النقص في معرض المدح لا يجوز لأنه على هذا التقدير لا يستحق به ثوابا ولا تعظيما". والقول الثاني: إن الحصور الذي لا يأتي النساء لا للعجز بل للعفة والزهد (١٢٤).

وقال صاحب تفسير المنار: "إن الآية ليست نصا ولا ظاهرة في ذلك المعنى وإذا سلمنا أنها تدل عليه فلا نسلم أنها تدل على أن ترك التزوج أفضل مطلقا. وليس يحيى بأفضل من أبيه ولا من إبراهيم الخليل ولا من محمد خاتم النبيين والمرسلين، وسنة النكاح أفضل سنن الفطرة لأنها قوام هذه الحياة الدنيا وسبب بقاء الإنسان الذي كرمه الله وخلقه في أحسن تقويم وجعله خليفة في الأرض إلى الأجل المسمى في علم الله" (١٢٥).

١٢٢- سورة آل عمران، الآية: ٣٩.

١٢٣- الرازي، التفسير الكبير، ج ٨، ص ٢١٨.

١٢٤- المرجع السابق، ج ٨، ص ٢١٨.

١٢٥- رضا، تفسير المنار، ج ٣، ص ٢٤.

وذكر ابن العربي أن من معاني الحصور: الذي يكف عن النساء ولا يأتيهن مع القدرة، وهو المعنى الأصح، لأنه مدح وثناء، وهذا يكون على الفضل المكتسب دون الجبلة في الغالب، ثم قال: وإذا ثبت هذا فيحیی كان كافا عن النساء عن قدرة في شرعه، فأما شرعنا فالنكاح له أحكام باختلاف حال الناكح والزمان (١٢٦).

من هنا نقول إن الاستدلال المجزوء يوقع في حكم خاطئ وهو تعميم أفضلية عدم الزواج، لكنه قد يكون في حق البعض كذلك، أما أن يعمم فهذا خلاف الشرع الذي يتلاءم مع الفطرة وعدم كبح الغرائز. والآيات الكريمة والأحاديث النبوية التي ترغب في الزواج كثيرة.

٤- قوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ (١٢٧).

يستشهد بعض الناس بهذا المقطع من الآية إذا رأوا شخصا من البادية لا يطبق شعائر الإسلام حق التطبيق، وهذا تعميم ظالم على كل من يسكن البادية.

وهذا لا شك تعميم ظالم لا يتفق مع قواعد الإسلام ولا الموضوعية العلمية، ثم إن الآية يمكن أن توجه بتفسير مغاير إذ يمكن حملها على أن فيها اعتذارا لهؤلاء الصنف بحكم بعدهم عن أهل الخير وليس لهم استقرار في مكان ثابت وليس لهم حكومة تحكمهم بقوانين وأنظمة، قال الطبري في تفسير الآية: "أي الأعراب أشد جحودا لتوحيد الله وأشد نفاقا من أهل الحضرة والقرى والأمصار، وإنما وصفهم جل ثناؤه بذلك لجفائهم وقسوة قلوبهم وقلة مشاهدتهم لأهل الخير، فهم لذلك أقسى قلوبا وأقل علما بحقوق الله" (١٢٨)، ومن هنا نقول إن من الخطأ التعميم، فمن الأعراب من هو متق لله ويتبع أوامره، وهذا ما أفادت به الآيتان الكريمتان بعد هذه الآية موضع الشاهد، وهما قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُّ بِكُرِّ الدَّوَابِّ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٩﴾ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبًا عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَّا يَأْتِيَ قُرْبَهُ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢٩﴾.

١٢٦- ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٢، ص ٦٦.

١٢٧- سورة التوبة، الآية: ٩٧.

١٢٨- الطبري، جامع البيان، ج ١١، ص ٤.

١٢٩- سورة التوبة، الآيتان: ٩٨-٩٩.

ففي هذه الآيات دليل على أن الأعراب كأهل الحاضرة، منهم الممدوح ومنهم المذموم، فلم يذمهم الله على مجرد تعربهم وباديتهم، إنما ذمهم على ترك أوامر الله (١٣٠).

وقال صاحب تفسير المنار: "والأعراب أجدر بالجهل من الحضرة بطبيعة البداوة لا بضعف أفهامهم أو بلاهة أذهانهم، فقد كانوا مضرب المثال في قوة الجنان وذراية اللسان، وعنهم أخذ رواة العربية أكثر مفردات العربية وأساليبها" (١٣١).

وقال الألوسي: "والحكم على الأعراب بما ذكر من باب وصف الجنس، بوصف بعض أفرادها كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ إذ ليس كلهم كما ذكر، ويدل عليه قوله تعالى الآتي ﴿وَمِنْ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ﴾ وكان ابن سيرين كما أخرج أبو الشيخ عنه يقول: إذا تلا أحدكم هذه الآية فليتل الآية الأخرى" (١٣٢).

الأعراب بطبيعة معيشتهم ليس لهم سياسة تحكمهم في تلك البوادي، بخلاف من يسكن المناطق المأهولة فله قانون يحكمه، وبحكم البيئة تجرد منهم من يتصف بالقسوة والفظاظة، ولا أدل على ذلك من حديث الأقرع بن حابس الذي كان له عشرة من الولد ولم يقبل أحدا منهم، وهم يعيدون عن مواطن العلم والدعوة، فيراعى حالهم لذلك، وأما الاستشهاد بأشعارهم فهو استشهاد بالألفاظ وليس بالأحكام.

٥- قوله تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدَكُمْ عَظِيمٌ﴾ (١٣٣).

كثيرا ما نسمع من يستشهد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدَكُمْ عَظِيمٌ﴾ ويقرأونها خطأ على الغيبة ﴿إِنَّ كَيْدَهُنَّ عَظِيمٌ﴾ دلالة على خطر النساء، ويتهكم بجنس النساء، بل بالغ بعضهم وجعل خطرهن أشد من خطر الشيطان نفسه، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (١٣٤) ونسبوا حديثا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يفيد ما زعموه (١٣٥). وهذا تعميم ظالم لا يليق بمسلم أن يصف به جنس النساء، فمنهن الفاضلات الصالحات القانتات، فضلا عن أن الآية موضع الشاهد هي من كلام عزيز مصر يصف به امرأته.

١٣٠- انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ج ٣، ص ٢٨٨.

١٣١- محمد رشيد رضا، المنار، ج ١١، ص ٨ مع اختصار سير.

١٣٢- الألوسي، روح المعاني، ج ١١، ص ٤.

١٣٣- سورة يوسف، الآية: ٢٨.

١٣٤- سورة النساء، الآية: ٧٦.

١٣٥- انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٩، ص ١١٥.

ويمكن أن يقال إن كيد النساء عظيم مقارنة بكيد الرجال، بينما كيد الشيطان ضعيف في مقابلة كيد الله تعالى (١٣٦)، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغُوتِ فَتَنَلُوا أُوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (١٣٧)، أو يجاب بأن كيد النساء عظيم لكنه داخل ضمن كيد الشيطان، وبالتالي فالكيد جميعه ضعيف، هذا على فرض التسليم بأن حكاية القول إقرار له (١٣٨).

كما يمكن أن يقال في الجواب: إن الكيد هو الاحتيال على إيقاع السوء بخفاء، وهذا الأمر يقوم به من لا يملك القدرة على المواجهة، وبالتالي يكون كيد المرأة عظيماً لأن ضعفها عظيماً، وإلا فلماذا تكيد؟ وهذا كما قال الشاعر:

وضعيفة فإذا أصابت فرصة قتلت كذلك قدرة الضعفاء (١٣٩)

وقال الرازي: "فإن قيل إنه تعالى لما خلق الإنسان ضعيفاً فكيف وصف كيد المرأة بالعظيم، وأيضاً فكيد الرجال قد يزيد على كيد النساء؟ والجواب عن الأول: أن خلقه الإنسان بالنسبة إلى خلقه الملائكة والسموات والكواكب خلقة ضعيفة، وكيد النسوان بالنسبة إلى كيد البشر عظيم، ولا منافاة بين القولين، وأيضاً فالنساء هن في هذا الباب من المكر والحيل ما لا يكون للرجال، ولأن كيدهن في هذا الباب يورث من العار ما لا يورثه كيد الرجال" (١٤٠).

٦- قوله تعالى: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ﴾ (١٤١).

يستشهد بعض الناس بهذا الجزء من الآية التي جاءت على لسان يوسف عليه السلام لتسوية طلب الولاية في الدولة الظالمة أو التي لا تعلوها أحكام الإسلام. وهذا نوع من الاستدلال المنقوص، لأنه يأخذ آية دون الإحاطة بالآيات الأخر التي تتحدث عن ذات الموضوع، وبالتالي لا يمكن أخذ حكم من هذا الاستدلال. ونقول إن طلب يوسف عليه السلام كان بعد أن قربه الملك منه، وكانوا بحاجة ماسة له عليه السلام لما رأوا بأعينهم كيف أنقذهم من سنوات الجذب، وبالتالي فطلبه للولاية كان من موقع القوة

١٣٦- انظر: الألوسي، روح المعاني، ج ١٢، ص ٢٢٤.

١٣٧- سورة النساء، الآية: ٧٦.

١٣٨- انظر: محمد رشيد رضا، المنار، ج ١٢، ص ٢٨٨.

١٣٩- انظر: محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، قطاع الثقلفة، ج ٤، ص ٢٤٢٣.

١٤٠- الرازي، التفسير الكبير، ج ٨، ص ١٠٠.

١٤١- سورة يوسف، الآية: ٥٥.

ولا يستجديها، وفي هذه الحالة يجوز للرجل أن يمدح نفسه إذا جهل أمره للحاجة (١٤٢)، كما أن طلبه للولاية كان لمصلحة الناس ولإيصال النفع للمستحقين، وليس لمآرب شخصية، وخاصة وأنه يعز وجود شخص يتصف بالحفظ والعلم، يستطيع أن يقوم بمثل تلك المهمة في زمن الجذب، ثم كان عليه السلام واثقا من نفسه ودينه وعلمه، فتعين الأمر عليه، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهَذَا اسْتَخْلَصَهُ لِئَقْسَى فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٥﴾ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا ﴿٥٦﴾﴾ (١٤٣)، وهذا يشبه قول الله تعالى في آية الدين ﴿وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ (١٤٤) فتعين عليه الكتابة سواء طلبت منه أم لم تطلب.

قال الإمام القرطبي: "قال بعض أهل العلم: في هذه الآية ما يبيح للرجل الفاضل أن يعمل للرجل الفاجر، والسلطان الكافر، بشرط أن يعلم أنه يفوض إليه في فعل لا يعارضه فيه، فيصلح منه ما شاء، وأما إذا كان عمله بحسب اختيار الفاجر وشهوته وفجوره فلا يجوز ذلك، وقال قوم: إن هذا كان ليوسف خاصة، وهذا اليوم غير جائز، والأول أولى إذا كان على الشرط الذي ذكرناه، والله أعلم" (١٤٥).

وهذا الطلب من يوسف عليه السلام لا يعارض ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها" (١٤٦)، لأن عبد الرحمن بن سمرة لم يكن منفردا بالفضل من بين أمثاله ولا راجحا على جميعهم (١٤٧)، ثم جاء حديث آخر يبين أن من أخذ الإمارة بحقها مستثنى من ذلك الحكم، فقد روى مسلم بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله! ألا تستعملني قال: فضر ببيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها" (١٤٨).

١٤٢- انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٤٩٩.

١٤٣- سورة يوسف، الآيتان: ٥٤-٥٥.

١٤٤- سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

١٤٥- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٩، ص ١٤١.

١٤٦- مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرض عليها، ج ١٢، ص ٢٠٧.

١٤٧- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ١٣، ص ٩.

١٤٨- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، ج ١٢، ص ٢٠٩.

قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها أو كان أهلا ولم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة كحديث سبعة يظلهم الله، وحديث إن المقسطين على منابر من نور، وغير ذلك، وإجماع المسلمين منعقد عليه، ومع هذا فلكثرة الخطر فيها حذرهم صلى الله عليه وسلم منها، وكذا حذر العلماء وامتنع منها خلائق من السلف وصبروا على الأذى حين امتنعوا" (١٤٩).

٧- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (١٥٠).

درجت عادة الناس على الاستشهاد بهذه الآية في الجانب السلبي من حياتهم، بمعنى أن الله تعالى لا يغير حالنا السيئ إلى الأحسن حتى نغير ما بأنفسنا، وهذا صحيح، لكن الجانب المغفل عنه هو الجانب الإيجابي من حياتهم، فالله تعالى لا يسلب قوما نعمة أنعمها عليهم حتى يغيروا ما كانوا عليه من الطاعة والعمل الصالح (١٥١)، ويشهد لهذا المعنى آيات أخر مثل قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَأْتِيَنَّكَ اللَّهُ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (١٥٢)، حيث يعود الضمير إلى آل فرعون حينما غيروا غير الله عليهم، وهذا من رحمة الله سبحانه أن يكون الإنسان هو البادئ، والحق سبحانه منزه أن يكون البادئ بالظلم، حيث قال سبحانه: ﴿كَذَٰبٍ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١٥٣).

ومن الآيات التي تشهد لهذا قوله سبحانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِسَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٥٤)، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بِرُكْنٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (١٥٥)، وقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ

١٤٩- أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت، ج ١٢، ص ٢١٠-٢١١.

١٥٠- سورة الرعد، الآية: ١١.

١٥١- انظر: الطبري، جامع البيان، ج ١٢، ص ٨١، والشنيطي، أضواء البيان، ج ٣، ص ٩٧-٩٨.

١٥٢- سورة الأنفال، الآية: ٥٣.

١٥٣- سورة الأنفال، الآية: ٥٢.

١٥٤- سورة النحل، الآية: ١١٢.

١٥٥- سورة الأعراف، الآية: ٩٦.

وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿١٥٦﴾. فالإشكال أن يغفل عن الاستشهاد بالآية في حال وجود النعم، وقصرها على حال وجود النقم، فينبغي التنبه للحالتين حتى لا ينسى الإنسان ويبقى محافظا على نعم الله عليه. قال الرازي: "فكلام جميع المفسرين يدل على أن المراد لا يغير ما هم فيه من النعم بإنزال الانتقام إلا بأن يكون منهم المعاصي والفساد" (١٥٧).

٨- قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (١٥٨).

يكثر عند البعض الاستشهاد بهذه الآية الكريمة عند رؤية أي شدة في القول بغض النظر عن صواب الموقف من عدمه، ويتخذونها ذريعة لضرورة الليونة في جميع الأحوال. وبعضهم يسوغ عجزه أو تنازله عن مبدأ، وخاصة إذا كان يخاطب بعض السادة وأصحاب السلطة، ويضم لتلك الآية آية أخرى وهي أمر الله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام قبل ذهابهما لفرعون في قوله: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (١٥٩). إن الأصل في الدعوة أن تكون بالتي هي أحسن، ولكن ذلك متوقف على الظرف، ولهذا نجد في الآية ﴿بِالْحُكْمَةِ﴾ وهي تعني وضع الشيء المناسب في مكانه المناسب، فقد تكون الغلظة أحيانا هي الحكمة، ولهذا لو جمعنا الآيات الأخرى لاتضح لنا الصورة، ففي قصة موسى مع فرعون، كان الموقف يتطلب اللين في بداية الأمر، ثم انتقل إلى الشدة، وهو ما يتضح من قوله تعالى على لسان موسى: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٦٠).

وحول الدعوة بالحكمة يقول صاحب الظلال: "والدعوة بالحكمة والنظر في أحوال المخاطبين وظروفهم والقدر الذي يبينه لهم في كل مرة حتى لا يثقل عليهم ولا يشق بالتكاليف قبل استعداد النفوس لها، والطريقة التي يخاطبهم بها والتنويع في هذه الطريقة حسب مقتضياتها، فلا تستبد به الحماسة والاندفاع والغيرة فيتجاوز الحكمة في هذا كله وفي سواه.

١٥٦- سورة الشورى، الآية: ٣٠.

١٥٧- الرازي، التفسير الكبير، ج ١٩، ص ١٨

١٥٨- سورة النحل، الآية: ١٢٥.

١٥٩- سورة طه، الآية: ٤٤.

١٦٠- سورة يونس، الآيتان: ٨٨-٨٩.

وبالموعظة الحسنة التي تدخل إلى القلوب برفق، وتتعمق المشاعر بلطف لا بالزجر والتأنيب في غير موجب، ولا بفضح الأخطاء التي قد تقع عن جهل أو حسن نية، فإن الرفق في الموعظة كثيراً ما يهدي القلوب الشاردة، ويؤلف القلوب النافرة، ويأتي بخير من الزجر والتأنيب والتوبيخ، وبالجدل والتي هي أحسن بلا تحامل على المخالف ولا ترذيل له وتقبيح حتى يطمئن إلى الداعي ويشعر أن ليس هدفه هو الغلبة في الجدل، ولكن الإقناع والوصول إلى الحق" ثم أضاف قائلاً: "هذا هو منهج الدعوة ودستورها ما دام الأمر في دائرة الدعوة باللسان والجدل بالحجة. فأما إذا وقع الاعتداء على أهل الدعوة فإن الموقف يتغير، فالاعتداء عمل مادي يدفع بمثله إغزازاً لكرامة الحق، ودفعاً لغلبة الباطل، على ألا يتجاوز الرد على الاعتداء حدوده إلى التمثيل والتفطيع، فالإسلام دين العدل والاعتدال، ودين السلم والمسالمة، إنها يدفع عن نفسه وأهله البغي ولا يبغى ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾. وليس ذلك بعيداً عن دستور الدعوة فهو جزء منه. فالدفع عن الدعوة في حدود القصد والعدل يحفظ لها كرامتها وعزتها، فلا تهون في نفوس الناس. والدعوة المهينة لا يعتنقها أحد، ولا يثق أنها دعوة الله. فالله لا يترك دعوته مهينة لا تدفع عن نفسها، والمؤمنون بالله لا يقبلون الضيم وهم دعاة الله والعزة لله جميعاً. ثم إنهم آمناء على إقامة الحق في هذه الأرض وتحقيق العدل بين الناس، وقيادة البشرية إلى الطريق القويم، فكيف ينهضون بهذا كله وهم يعاقبون فلا يعاقبون، ويعتدى عليهم فلا يردون؟! "(١٦١).

وقال عدنان النحوي: "وليس من الحكمة أن تصور الإسلام أنه دين المسالمة والمساومة والتنازلات كي نركن إلى من لا يؤمن بالله أو انحرف عن دين الله أو افترى على الله كذبا وادعى باطلاً أو أخفى وبدل وغير، ولا هو من الحكمة أن نخفي ما فرضه الله نصاً صريحاً في الكتاب والسنة من عدم موالاتة المشركين والكافرين والمنافقين أو يخفي ما أمر الله به من الجهاد، وإن أساس الحكمة والموعظة الحسنة أن تبلغ رسالة الله كما أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم" (١٦٢).

٩- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (١٦٣).

يستشهد بعض الناس بهذه الآية على أن كل إنسان مسؤول عن عمله، ولا علاقة له بذنب غيره، وهذا صحيح بشرط أن لا يكون ذلك الشخص متسبباً بالذنب ودالاً عليه، وحينئذ يتحمل مثل ذلك

١٦١- سيد قطب، في ظلال القرآن، ج ٤، ص ٢٣٠٢.

١٦٢- النحوي، مجلة البيان، ص ٨، العدد ١٢٣، ذو القعدة ١٤١٨ هـ.

١٦٣- سورة الإسراء، الآية: ١٥.



الوزر، كما قال الله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ (١٦٤)، ولعظم جرم هؤلاء جاء تأكيد العذاب باللام التي تفيد التوكيد، ثم قال سبحانه بعد هذه الآية ﴿فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَيْسَ مَنُورَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ (١٦٥). وفي السياق ذاته قال سبحانه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسَّ لُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (١٦٦)، ويؤيد هذا المعنى الحديث الشريف الذي يقول فيه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً" (١٦٧)، وفي هذا مطلق العدالة، فإن الضلال لم يقتصر عليهم بل تعداهم إلى غيرهم وكانوا هم السبب فكان من العدالة أن يتحملوا وزر ذلك الإضلال، أما لو اقتصر ضلالهم على أنفسهم فإنهم يتحملون تبعاتها وحدهم، وينطبق عليهم قول الحق ﴿وَلَا نَزِرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ آخَرَى﴾.

وخلاصة الأمر أن هناك ضالا ومضلا، فالضال يحمل ذنوبه، بينما الضال يحمل ذنوبه وذنوب من أضلهم، وهذا جزاء عادل، لأنه لم يكتف بالابتعاد عن منهج الله تعالى، بل أخذ غيره إلى الضلالة.

١٠ - قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (١٦٨).

يستشهد البعض بهذا الجزء من الآية على أن الزواج سبيل للغنى بالمال، وتراهم يحثون من لا يملك دخلا أن يبادر للزواج، وربما استنكروا على ولي أمر الفتاة الذي يسأل عن دخل الخاطب. والمتأمل يجد أن هذا استدلال مجزوء أغفل جوانب أخرى، إذ الآية تحث على النكاح ابتداء، وأرشدت إلى أن ضيق ذات اليد ينبغي أن لا يكون حائلا دون الزواج، لكن ليس معنى ذلك أن من تزوج سيغتني لا محالة، وهو مربوط بمشيئة الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ

١٦٤ - سورة النحل، الآية: ٢٥.

١٦٥ - سورة النحل، الآية: ٢٩.

١٦٦ - سورة العنكبوت، الآيتان: ١٢-١٣.

١٦٧ - رواه مسلم، الصحيح بشرح النووي، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة، ج ١٦، ص ٢٢٦.

١٦٨ - سورة النور، الآية: ٣٢.

من فَضْلِهِ ﴿ إِن شَاءَ ﴾ (١٦٩)، فمن صدق النية والعزم وأخذ بالأسباب فحق على أن يعينه، كما أن يمكن أن يكون المراد بالغنى غنى النفس (١٧٠).

وقال ابن عاشور: "إغناء الله إياهم توفيق ما يتعاطونه من أسباب الرزق التي اعتادوها مما يرتبط به سعيهم الخاص من مقرنة الأسباب العامة أو الخاصة التي تفيد سعيهم نجاحاً وتجارهم رباحاً، والمعنى: أن الله تكفل لهم أن يكفيهم مؤونة ما يزيده الزواج من نفقاتهم" (١٧١).

١١ - قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ (١٧٢).

يستشهد بعض الناس بهذا الجزء من الآية على ضرورة الاهتمام بشؤون الدنيا وعدم إغفالها، وهذا كلام سليم لو أنهم لم يغفلوا صدر الآية وهو قوله تعالى: ﴿ وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ﴾ فالهم الأكبر ينبغي أن يتوجه للدار الآخرة، ثم عطف سبحانه قائلًا: ﴿ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾، فالآية ترشد إلى الاعتدال وعدم تغليب جانب على آخر، ويشهد لهذا حديث سلمان رضي الله عنه وفيه يقول: "إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فقال صلى الله عليه وسلم: صدق سلمان" (١٧٣).

يقول صاحب الظلال: "وفي هذا يتمثل اعتدال المنهج الإلهي القويم، المنهج الذي يعلق قلب واجد المال بالآخرة، ولا يجرمه أن يأخذ بقسط من المتاع في هذه الحياة، بل يحضه على هذا ويكلفه إياه تكليفا، كي لا يتزهد الزهد الذي يهمل الحياة ويضعفها" (١٧٤).

١٢ - قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ ﴾ (١٧٥).

يستشهد بعض الناس بهذه الآية ليدلوا على ترغيب الناس بالزهد في الدنيا وعدم تولي المناصب الدنيوية. والاستدلال باطل من أساسه لأن ترك المناصب لا علاقة له بالآية، والمنصب إما أن يكون حلالا

١٦٩ - سورة التوبة، الآية: ٢٨.

١٧٠ - انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٢، ص ٢٣٩، والماوردي، النكت والعيون، ج ٤، ص ٩٧.

١٧١ - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ١٨، ص ١٧٢.

١٧٢ - سورة القصص، الآية: ٧٧.

١٧٣ - البخاري، الصحيح مع فتح الباري، كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع، ج ٤، ص ٤٩.

١٧٤ - سيد قطب، في ظلال القرآن، ج ٥، ص ٢٧١١.

١٧٥ - سورة القصص، الآية: ٨٣.

أو حراما، وحكمه تابع لحاله، لا لإرادة العلو، ثم جاء في نهاية الآية ﴿وَالْعَنِيبَةُ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ مقابل الذين يريدون العلو في الأرض والفساد.

وأما قبول المنصب من عدمه، فهذا أمر يتبع حال الشخص ونوع المهمة الموكولة إليه، فقد يكون تولي المنصب أمرا محمودا وربما واجبا إذا تعين الأمر ولم يوجد من يقوم بالمهمة، أما في الأمور العادية فالترك أولى، لكننا نقول: ينبغي توقي الدقة في إطلاق الأحكام، فليس كل من يتولى منصبا هو شخص يريد العلو في الأرض، وليس كل من يرفض المنصب يريد الآخرة، فالأمر يحتاج لتفصيل، ولعل موقف سيدنا يوسف عليه السلام في تولي المنصب خير شاهد على ذلك.

١٣- قوله تعالى: ﴿فَرَأَىٰ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ ﴿٦١﴾ فَفَرَّقَهُمْ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿١٧٦﴾.

يستشهد البعض بالآيتين الكريمتين على أن من تمام إكرام الضيف أن يقوم المضيف بتقديم الطعام للضيوف وهم جلوس، لا أن يضع الطعام في غرفة مجاورة ثم يطلب منهم المجيء للطعام، " لأن من قدم الطعام إلى قوم يكون كل واحد مستقرا في مقره لا يختلف عليه المكان، فإن نقلهم إلى مكان الطعام ربما يحصل هناك اختلاف جلوس فيقرب الأدنى ويضيق على الأعلى" (١٧٧).

ونقول إن هذا تكلف في الاستدلال وتضييق على الناس، فالأمر متروك لظرف الشخص وله أن يفعل ما فيه راحة له ولضيفه، وقد يكون تخصيص مكان للطعام ثم دعوة الضيف لذلك المكان أفضل للظرفين وأرفق من وجوه عدة، فلم التحكم والتضييق لما أباح الله، فالآية تحكي قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام مع ضيوفه وما جرى بينه وبينهم، دون أن يكون المقصد التأسّي به عليه السلام، ولو قيل ذلك لقلنا إن الواجب على المضيف أن يقدم عجلا مشويا، وليس خروفا مطبوخا أو سمكا مقلبا، وهذا لم يقل به أحد، فإن هذا متروك لعادات الناس وأعرافهم، ولم يضيق الباري عليهم، وإنما المطلوب إكرام الضيف، وهو ما ينسجم مع قواعد الشرع القائم على نفي التكلف والخرج، وجاء ما يدل عليه في إباحة الأكل من بعض البيوت دون إذن وفي الآية يقول سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ (١٧٨).

١٧٦- سورة الذاريات، الآيتان: ٢٦-٢٧.

١٧٧- الرازي، التفسير الكبير، ج ٢٨، ص ١٨٤ وانظر: الألويسي، روح المعاني، ج ٢٧، ص ١٢، وابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٦، ص ٣٥٩.

١٧٨- سورة النور، الآية: ٦١.

هذه بعض النماذج التي تيسر البحث فيها، والآيات في هذا الموضوع كثيرة، والله أسأل أن يوفقنا لما يجب ويرضى، إنه ولي التوفيق، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخاتمة:

خلصت الدراسة إلى نتائج من أبرزها:

- ١- ضرورة الإمام بقواعد التفسير وضوابطه لكل من أراد التصدي لتفسير آيات الكتاب الكريم.
- ٢- خطورة الاستشهاد ببعض الآيات واجتزاء النصوص دون الإحاطة بباقي الآيات ذات العلاقة.
- ٣- وجوب بيان وجه الحق في تفسير الآيات التي يكثر الاستدلال بها على غير الوجه السليم، وهذا يقع على عاتق أهل العلم المختصين.
- ٤- آيات القرآن الكريم أجل من أن تتخذ مطية لتسويغ سلوك معين.
- ٥- عدم استنباط أحكام شرعية من آيات لا تدل صراحة على تلك الأحكام.
- ٦- عدم الاغترار بشهرة قول، إذ ليس كل ما هو مشهور صحيح بالضرورة.
- ٧- الاهتمام بسياق الآية موضع الشاهد، والاطلاع على أسباب نزولها إذا كانت.

## Correct Comprehension of Certain Qur' nic Verses

This study aims to lay down the right mode of interpreting certain verses. These verses are often erroneously cited for the purpose of endorsing specific opinions or securing an edge over one's opponents in some debate involving an issue of current relevance. According to the findings of the writer, based on the survey of selected verses, this misinterpretation is caused by a departure from the rules of interpretation that have been agreed upon among the scholars of Islam. In addition to cautioning against this lapse, the writer also emphasizes adherence to the pristine linguistic norms of the early era to avoid such miscomprehension.

\*\*\*\*